S/2024/476

الأمم المتحدة

مجلس الأمن

Distr.: General
19 June 2024
Arabic
Original: English

رسالة مؤرخة 19 حزيران/يونيه 2024 موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ميسرة مجلس الأمن لتنفيذ القرار 2231 (2015)

يشـــرفني أن أحيل طيـه، على نحو مـا اتفق عليـه ممثلو مجلس الأمن المعنيون بتنفيذ القرار 2231 (2015)، تقريري نصف السنوي عن تنفيذ هذا القرار، وهو يغطي الفترة من 15 كانون الأول/ديسمبر 2023 إلى 19 حزيران/يونيه 2024.

وأرجو ممتنة إصدار هذه الرسالة والتقرير باعتبارهما وثيقة من وثائق مجلس الأمن.

(توقيع) فانيسا **فرايزر**
ميسرة مجلس الأمن لتنفيذ
القرار 2231 (2015)

210624 210624 24-10157 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

التقرير نصف السنوي السابع عشر المقدَّم من الميسِّرة عن تنفيذ قرار مجلس الأمن 2231 (2015)

أولا - مقدمة

1 - تحدد مذكرة رئيس مجلس الأمن المؤرخة 16 كانون الثاني/يناير 2016 (S/2016/44) الترتيبات والإجراءات العملية التي يتعين أن يتخذها المجلس في اضطلاعه بالمهام ذات الصلة بتنفيذ القرار 2231 (2015)، ولا سيما فيما يتعلق بالأحكام المحددة في الفقرات 2 إلى 7 من المرفق باء لذلك القرار.

2 - وتنص المذكرة على أن يختار مجلس الأمن سنويا أحد أعضائه للعمل ميسّرا للمهام المحددة في المذكرة. وعملا بالفقرة 3 من المذكرة، وفي أعقاب مشاورات بين أعضاء المجلس، عُيِّنتُ ميسِّرة معنية بتنفيذ القرار 2231 (2015) للفترة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2024 (انظر S/2024/2).

3 - وتَقرَّر في المذكرة أيضا أن يقدم الميسِّر إحاطة كل ستة أشهر إلى أعضاء مجلس الأمن الآخرين بشأن الأعمال التي اضطلع بها وتنفيذ القرار 2231 (2015)، بموازاة التقرير الذي يقدمه الأمين العام عن تنفيذ القرار.

4 - ويغطي هذا التقرير الفترة من 15 كانون الأول/ديسمبر 2023 إلى 19 حزيران/يونيه 2024.

ثانيا - موجز أنشطة مجلس الأمن في إطار "صيغة القرار 2231"

5 - في 15 كانون الأول/ديسمبر 2023، وجّه الممثل الدائم لجمهورية إيران الإسلامية لدى الأمم المتحدة رسالة إلى الأمين العام (S/2023/992) عرَض فيها آراء جمهورية إيران الإسلامية بشأن التقرير السادس عشر للأمين العام عن تنفيذ قرار مجلس الأمن 2231 (2015) (S/2023/975)، وترد هذه الآراء بمزيد من التفصيل في الفقرة 9 من هذا التقرير.

6 - وفي 18 كانون الأول/ديسمبر 2023، استمع مجلس الأمن (انظر S/PV.9511 و SC/15536) إلى إحاطة قدّمتها وكيلة الأمين العام للشؤون السياسية وبناء السلام بشأن التقرير السادس عشر للأمين العام عن تنفيذ القرار 2231 (2015) (S/2023/975)، وإلى إحاطة قدّمتُها بصفتي الميسّرة بشأن عمل المجلس وتنفيذ القرار 2231 (2015) (S/2023/989)، وإلى إحاطة عن قناة المشتريات قدّمها رئيس وفد الاتحاد الأوروبي لدى الأمم المتحدة، باسم الممثل السامي للاتحاد الأوروبي المعني بالشؤون الخارجية والسياسة الأمنية، بصفته منسق اللجنة المشتركة المنشأة بموجب خطة العمل الشاملة المشتركة (S/2023/963).

7 - وفي 18 حزيران/يونيه 2024، اجتمع ممثلو مجلس الأمن المعنيون بتنفيذ القرار 2231 (2015) في إطار "صيغة القرار 2231" وناقشوا النتائج والتوصيات الواردة في التقرير السابع عشر للأمين العام عن تنفيذ القرار (S/2024/471).

8 - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، عُمِّم ما مجموعه 22مذكرة في إطار "صيغة القرار 2231". وبالإضافة إلى ذلك، وُجِّه ما مجموعه 16 رسالة رسمية إلى الدول الأعضاء و/أو منسق الفريق العامل المعني بالمشتريات التابع للجنة المشتركة، وورَد ما مجموعه 15 رسالة من الدول الأعضاء و/أو المنسق.

ثالثا - رصد تنفيذ القرار 2231 (2015)

خطة العمل الشاملة المشتركة

9 - في الرسالة المشار إليها أعلاه المؤرخة 15 كانون الأول/ديسمبر 2023 (S/2023/992)، عرَض الممثل الدائم لجمهورية إيران الإسلامية آراء وملاحظات بلده فيما يتعلق بالتقرير السادس عشر للأمين العام عن تنفيذ القرار 2231 (2015). وتضمنت الرسالة 11 نقطة، أشار فيها الممثل الدائم إلى جملة أمور منها أن بلده يؤكد على ضرورة "التنفيذ الكامل وغير المشروط" لخطة العمل الشاملة المشتركة، وذكر فيها أن تقرير الأمين العام لا يزال "يتجاهل الأسباب الجذرية للتحديات الحالية التي تعترض تنفيذ" خطة العمل، بما في ذلك "الآثار المستمرة للجزاءات غير القانونية" التي فرضتها الولايات المتحدة الأمريكية. ولاحظ أن تقرير الأمين العام "تجاهل [..] البيانات والتدابير المتخذة" من جانب بعض البلدان (ألمانيا وفرنسا والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية)، التي، علاوة على ذلك، "لم تتخذ التدابير المناسبة لإلغاء التدابير التقييدية ذات الصلة"، وأشار إلى أن بلده لم يعد أمامه "خيار سوى ممارسة حقوق[ه] بموجب الفقرتين 26 و 36 من خطة العمل الشاملة المشتركة". وذكر أن بلده "واصل [..] تعاونه" مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية (الوكالة) وأن "برنامج [بلده] السلمي للطاقة النووية [يخضع] للتدقيق المستمر من خلال أقوى تدابير الرصد والتحقق التي تعتمدها الوكالة". وذكرت الرسالة أيضا أن جمهورية إيران الإسلامية "ترفض [..] رفضا قاطعا الادعاءات والتقييمات التي لا أساس لها الواردة في التقرير"، وشددت على أن بيانيها السابقين الواردين في مرفقي الوثيقتين S/2015/550 و S/2023/786، والمواقف التي أبديت فيهما لا يزالان "ساريين وهامين اليوم مثلما كانا سابقا".

10 - ولم تجتمع اللجنة المشتركة خلال الفترة المشمولة بهذا التقرير. وواصل منسق خطة العمل الشاملة المشتركة التشاور مع المشاركين في الخطة ومع الولايات المتحدة بشأن معالجة التطورات المتعلقة بخطة العمل، من أجل عودة محتملة للولايات المتحدة إلى الانضمام إلى خطة العمل وكفالة التنفيذ الكامل والفعلي لخطة العمل من جانب الجميع.

11 - وفي رسالة مؤرخة 3 حزيران/يونيه 2024 (S/2024/429)، وجه الممثلون الدائمون لألمانيا وفرنسا والمملكة المتحدة انتباه مجلس الأمن إلى الإجراءات التي اتخذتها جمهورية إيران الإسلامية "في انتهاك" للقرار 2231 (2015). وأشاروا إلى "انتهاكات [البلد] الواسعة النطاق لالتزاماته بموجب خطة العمل الشاملة المشتركة"، بما في ذلك "فيما يتعلق بمستويات التخصيب، بما في ذلك مخزون[ه] من اليورانيوم عالي التخصيب" وكذلك "إلغاء ترتيبات الرصد المتخذة في إطار خطة العمل الشاملة المشتركة؛ وقراره وقف تنفيذ البند المعدَّل 3-1 من بروتوكوله الإضافي... والأنشطة السابقة المتعلقة بمعدن اليورانيوم - وذلك خطوة رئيسية في تطوير سلاح نووي". وعلاوة على ذلك، شددوا على أن "قرار إيران [...] إزالة جميع معدات الرصد التي وضعت وفقا لخطة العمل الشاملة المشتركة، وإلغاء تعيين مفتشي الوكالة ذوي الخبرة، يؤثر تأثيراً خطيرا على قدرات وأنشطة الوكالة الدولية للطاقة الذرية في مجالي التحقق والرصد". وأن هذه "الفجوة المعرفية لها آثار ضارة على قدرة الوكالة على توفير ضمانات بالطابع السلمي لبرنامج إيران النووي". وذكروا أن إيران حققت "مكاسب لا رجعة فيها[...] بطرق وُضعَت خطة العمل الشاملة المشتركة من أجل منعها" وأن هذا "التصعيد النووي [...] [أدى] إلى تفريغ خطة العمل الشاملة المشتركة من مضمونها، مما قلل بشكل كبير من قيمتها من حيث عدم الانتشار". ومع ذلك، أكد الممثلون مجددا أن "مجموعة الدول الأوروبية الثلاث تقيدت بالتزاماتها[ها] في إطار خطة العمل الشاملة المشتركة"،

و "بالتزام[ـها] بالتوصل إلى حل دبلوماسي" بعد أن بينوا الإجراءات التي اتخذتها حكوماتهم في يوم الانتقال بتوافق تام مع خطة العمل والقرار 2231 (2015).

12 - وردا على الرسالة S/2024/429، ذكر الممثل الدائم لجمهورية إيران الإسلامية، في رسالة مؤرخة 5 حزيران/يونيه 2024 (S/2024/439)، أن بلده "[ي]رفض [..] جميع الادعاءات الواردة في تلك الرسالة" ويكرر تأكيد موقفه بشأن "برنامج[ـه] النووي السلمي وبشأن خطة العمل الشاملة المشتركة" في ثماني نقاط. وذكر كذلك أن قرار بلده باتخاذ "تدابير علاجية [يتماشى] تماما مع حق [هـ] الأصيل بموجب الفقرتين 26 و 36 من خطة العمل الشاملة المشتركة" جاء ردا على "انسحاب الولايات المتحدة غير القانوني من جانب واحد" من الخطة و "ما تلاه من عدم وفاء" ألمانيا وفرنسا والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية (مجموعة الدول الأوروبية الثلاث) "بالتزاماتها"، و "عدم الوفاء بالتزاماتها بموجب الفقرة 20 من المرفق الخامس لخطة العمل الشاملة المشتركة" الأمر الذي يشكّل "عدم امتثال صارخ" "لا يزال مستمرا". وشدد على "الطابع السلمي المحض" للبرنامج النووي لبلده وعلى سياسته المبدئية التي لم تتغير، بما في ذلك الدأب على الامتثال "لالتزامات[ه] بموجب اتفاقات الضمانات الشاملة" وأشار إلى أن جمهورية إيران الإسلامية تؤكد من جديد "التزامها الذي لا يتزعزع بالدبلوماسية" واستعدادها لاستئناف المحادثات بهدف "التنفيذ الكامل لخطة العمل الشاملة المشتركة من جانب جميع المشاركين فيها".

13 - وردا على الرسالة S/2024/429، ذكر الممثل الدائم للاتحاد الروسي، في رسالة مؤرخة 12 حزيران/يونيه 2024 (S/2024/467)، أن بلده يعتبر الرسالة "محاولة أخرى [...] لتضليل مجلس الأمن"،

و"[...] صرف الانتباه عن انتهاكات[هـا] العديدة لقرار مجلس الأمن 2231"، و "تحويل المسؤولية إلى إيران عن الأزمة المحيطة بالاتفاق النووي وركود المفاوضات بشأن إحيائه". وأدان هذه "الأعمال [...] التي لن تحقق الأثر المرجو" وأكد من جديد موقف بلده كما أعرب عنه خلال اجتماع مجلس محافظي الوكالة الدولية للطاقة الذرية (الوكالة) المعقود في 4 حزيران/يونيه (انظر S/2024/466)، وشدد على أن تقارير الوكالة تبين أن جمهورية إيران الإسلامية "لا تزال من بين الدول الاعضاء في الوكالة التي تجري فيها أنشطة التحقق بأكبر قدر من الدقة وعن كثب" وأن "العدد الإجمالي لأنشطة التحقق [يتزايد].... على الرغم من 'تجميد' عمليات التفتيش بموجب خطة العمل الشاملة المشتركة"، وأن البيان المشترك بين الوكالة والبلد الصادر في 4 آذار/مارس 2023 قد ساهم في "إحراز مزيد من التقدم". وذكر أيضا أن بلده مقتنع بأن المجتمع الدولي "ما زال مهتما بإحراز تقدم بناء نحو التنفيذ الكامل لخطة العمل الشاملة المشتركة" وقد أظهرت هذه المفاوضات أن تنفيذها "قابل للتحقيق"، ولكنه لا يزال يتطلب مع ذلك "إرادة سياسية ناضجة".

14 - وفي 13 حزيران/يونيه 2024، عمَّم الممثلون الدائمون للاتحاد الروسي وجمهورية إيران الإسلامية والصين على مجلس الأمن بيانهم المشترك الصادر في 4 حزيران/يونيه 2024، في إطار البند 6 من جدول الأعمال، لدورة مجلس محافظي الوكالة.

15 - وتمشيا مع الفقرة 4 من القرار 2231 (2015) التي طلب فيها مجلس الأمن إلى المدير العام للوكالة أن يقدم إلى المجلس بانتظام معلومات مستكملة بشأن تنفيذ جمهورية إيران الإسلامية لالتزاماتها بمقتضى خطة العمل الشاملة المشتركة، وأن يبلغ أيضا في أي وقت بأي مسألة مثيرة للقلق تؤثر بشكل مباشر في الوفاء بتلك الالتزامات، قدَّم المديرُ العام إلى مجلس محافظي الوكالة وإلى المجلس تقريرين مخصصين في 26 كانون الأول/ديسمبر 2023 (GOV/INF/2023/18) وفي 13 حزيران/يونيه 2024

(GOV/INF/2024/8) وتقريرين دوريين في 26 شباط/فبراير 2024 (S/2024/376) (GOV/2024/7) وفي 27 أيار/مايو 2024 (GOV/2024/26) عن أنشطة التحقق والرصد التي قامت بها الوكالة في جمهورية إيران الإسلامية في ضوء القرار 2231 (2015).

16 - وذكر التقرير المخصص الصادر في 26 كانون الأول/ديسمبر 2023 (GOV/INF/2023/18) أن الوكالة أجرت "تحققا مؤقتا من الرصيد" في محطة فوردو لإثراء الوقود في 25 تشرين الثاني/نوفمبر 2023 و أجرت "تفتيشا روتينيا" في محطة إثراء الوقود التجريبية في نطنز في 27 تشرين الثاني/نوفمبر 2023. وذكر التقرير المخصص الصادر في 13 حزيران/يونيه 2024 (GOV/INF/2024/8) أن جمهورية إيران الإسلامية أبلغت الوكالة بأنها بدأت أنشطة تخصيب اليورانيوم منخفض التخصيب المعلنة سابقا في محطة إثراء الوقود التجريبية في نطنز، ومحطة إثراء الوقود في نطنز، ومرافق محطة فوردو لإثراء الوقود.

17 - وفيما يتعلق بمحطة فوردو لإثراء الوقود، تحققت الوكالة من أن جمهورية إيران الإسلامية "عادت إلى استخدام طريقة الترابط بين السلسلتين التعاقبيتين من طراز IR-6، [..] التي استُخدمت في الفترة من كانون الثاني/يناير إلى حزيران/يونيه 2023"، وقد أبلغ البلد الوكالة بأن التغيير قد أجري في 22 تشرين الثاني/نوفمبر 2023. وأُبلغت الوكالة أيضا بأن البلد "زاد المعدل الذي يُلقَّم به في عملية الإنتاج سادسُ فلوريد اليورانيوم المثرى بنسبة تصل إلى 5 في المائة من اليورانيوم-235، برفعه إلى نفس المستوى الذي كان عليه تقريبا (في الفترة من كانون الثاني/يناير إلى حزيران/يونيه 2023)" (GOV/INF/2023/18، الفقرة 6).

18 - وفيما يتعلق بمحطة إثراء الوقود التجريبية في نطنز، لاحظت الوكالة أن جمهورية إيران الإسلامية "زادت المعدل الذي يُلقَّم به في عملية الإنتاج سادسُ فلوريد اليورانيوم المثرى بنسبة تصل إلى 5 في المائة من اليورانيوم-235" (GOV/INF/2023/18، الفقرة 7). وفي 19 و 24 كانون الأول/ديسمبر 2023، تحققت الوكالة من كميات إنتاج سادس فلوريد اليورانيوم المثرى بنسبة تصل إلى 60 في المائة من اليورانيوم-235 في كلتا المحطتين (محطة إثراء الوقود التجريبية ومحطة فوردو لإثراء الوقود على التوالي)، وأكدت الوكالة أن معدل إنتاج جمهورية إيران الإسلامية لليورانيوم المثرى بنسبة تصل إلى 60 في المائة من اليورانيوم-235 في كلتا المحطتين معا قد "ارتفع" منذ نهاية تشرين الثاني/نوفمبر 2023، "إلى حوالي 9 كليوغرامات شهريا".

19 - وأشار التقريران الدوريان لشهري شباط/فبراير وأيار/مايو كلاهما إلى أن الوكالة أجرت، في الفترة بين 16 كانون الثاني/يناير 2016 و 8 أيار/مايو 2019، أنشطة للتحقق والرصد بشأن تنفيذ جمهورية إيران الإسلامية لالتزاماتها المتصلة بالمجال النووي بموجب خطة العمل. ومع ذلك، أشار التقريران أيضا إلى أن أنشطة التحقق والرصد التي تضطلع بها الوكالة تأثرت تأثرا بالغا بوقف إيران تنفيذ التزاماتها المتعلقة بالمجال النووي بموجب خطة العمل. وقد تفاقم هذا الوضع بسبب القرار الذي اتخذته إيران لاحقا بإزالة جميع معدات المراقبة والرصد التابعة للوكالة والمركَّبة بموجب خطة العمل الشاملة المشتركة، وبسبب قرارها وقف تطبيق البروتوكول الإضافي مؤقتا. وبذلك، فقدت الوكالة "استمرارية المعرفة فيما يتعلق بإنتاج ورصيد الطاردات المركزية، والدوارات والمنافخ، والماء الثقيل و ركازة خام اليورانيوم ". وأشار التقريران أيضا إلى أن المدير العام "يعرب عن أسفه الشديد" لأن إيران لم تتراجع بعد عن قرارها المتخذ في أيلول/سبتمبر 2023 بسحب تعيينات عدة مفتشين متمرسين تابعين للوكالة، مضيفا أن هذا الأمر ضروري للسماح للوكالة

على نحو تام بإجراء أنشطة التحقق بفعالية في إيران. وأشار تقرير أيار/مايو 2024 إلى أن البلد "لم يتراجع بعد عن قراره" وأن الوكالة "تتوقع من إيران أن تفعل ذلك في سياق المشاورات الجارية بين الوكالة وإيران".

20 - وفيما يتعلق بإجمالي مخزون جمهورية إيران الإسلامية من اليورانيوم المخصّب، أشارت الوكالة إلى أنها لم تتمكن، منذ 16 شباط/فبراير 2021، من التحقق بالضبط من "المخزون في أي يوم محدد"، حيث اضطرت بدلا من ذلك "إلى الاعتماد على نسبة صغيرة من المجموع الذي يستند إلى تقديرات إيران". واستنادا إلى المعلومات التي قدمها البلد، قدَّرت الوكالة أن إجمالي مخزون جمهورية إيران الإسلامية من اليورانيوم المثرى بلغ، في 11 أيار/مايو 2024، ما قدره 6 201,3 كيلوغرام - أي بزيادة قدرها 675,8 كيلوغراما منذ تقرير شباط/فبراير 2024 - ويتألف ذلك من 5 841,3 كيلوغراما من اليورانيوم في شكل سادس فلوريد اليورانيوم؛ و 203,5 كيلوغرامات من اليورانيوم في شكل أكسيد اليورانيوم ونواتج أخرى وسيطة؛ و 47,2 كيلوغراما من اليورانيوم في مجمعات الوقود وصفائحه وقضبانه؛ و 4,4 كيلوغرامات من اليورانيوم في شكل أهداف؛ و 104,9 كيلوغرامات من اليورانيوم في شكل خردة سائلة وصلبة. وبلغ مخزون جمهورية إيران الإسلامية من اليورانيوم المثرى بنسبة 60 في المائة في شكل سادس فلوريد اليورانيوم 142,1 كيلوغراما، بزيادة قدرها 19,3 كيلوغراما منذ تقرير شباط/فبراير 2024.

21 - وعملا بالمرفق باء للقرار 2231 (2015)، تنطبق القيود التالية لمدة خمس سنوات وثماني سنوات على التوالي اعتبارا من تاريخ اعتماد خطة العمل (18 تشرين الأول/أكتوبر 2015): عمليات النقل المتصلة بالأسلحة (الفقرتان 5 و 6 (ب)) وحظر السفر (الفقرة 6 (هـ)) حتى 18 تشرين الأول/أكتوبر 2020؛ والأحكام المتعلقة بالقذائف التسيارية (الفقرتان 3 و 4) وتجميد الأصول (الفقرتان 6 (ج) و (د)) حتى 18 تشرين الأول/أكتوبر 2023 (انظر أيضا S/2023/989، الفقرة 41).

رابعا - إصدار الموافقات والإخطارات والاستثناءات عن طريق قناة المشتريات

22 - خلال الفترة المشمولة بالتقرير، لم تُقدَّم إلى مجلس الأمن مقترحات جديدة لتوريد أصناف ومواد ومعدات وسلع وتكنولوجيا من النوع المبين في الوثيقة INFCIRC/254/Rev.10/Part 2.

23 - ومنذ يوم التنفيذ، قدمت خمس دول أعضاء من ثلاث مجموعات إقليمية مختلفة، من بينها دول غير مشاركة في خطة العمل الشاملة المشتركة، إلى مجلس الأمن ما مجموعه 52 مقترحا للمشاركة في الأنشطة المبينة في الفقرة 2 من المرفق باء للقرار 2231 (2015) أو للسماح بهذه الأنشطة. وحتى تاريخه، وُوفق على 37 مقترحا ورُفضت 5 مقترحات وسُحبت 10 مقترحات من مجموع المقترحات التي جرى النظر فيها، وعددها 52 مقترحا. وفي المتوسط، جرى النظر في المقترحات من خلال قناة المشتريات في غضون 50 يوما تقويميا. وبعد انسحاب الولايات المتحدة من خطة العمل، تواصل قناة المشتريات أداء وظائفها، كما تظل اللجنة المشتركة على استعداد لاستعراض المقترحات.

24 - ووفقا للفقرة 2 من المرفق باء للقرار 2231 (2015)، فإن بعض الأنشطة ذات الصلة بالمجال النووي لا تقتضي استصدار موافقة عليها، ولكن يتعين أن يُخطَر بها مجلس الأمن أو المجلس واللجنة المشتركة معا. وفي هذا الصدد، قُدِّم خلال الفترة المشمولة بالتقرير 14 إخطارا إلى مجلس الأمن بخصوص نقل معدات وتكنولوجيا مشمولة بالبند 1 من المرفق باء للوثيقة INFCIRC/254/Rev.13/Part 1 إلى جمهورية إيران الإسلامية بقصد استخدامها في المفاعلات المبردة بالماء الخفيف.

25 - ولم يُقدَّم إلى مجلس الأمن أي إخطارات تتصل بالتعديل اللازم إدخاله على السلسلتين التعاقبيتين في محطة فوردو لإنتاج النظائر المستقرة، ولم يُقدَّم إلى المجلس أي إخطارات تتصل بتحديث مفاعل آراك استنادا إلى التصميم الإنشائي المتفق عليه.

26 - وفي 31 أيار/مايو 2024، أحال منسقُ الفريق العامل المعني بالمشتريات إليَّ التقرير نصف السنوي السابع عشر للفريق الذي أعدته اللجنة المشتركة (S/2024/435) وفقا للفقرة 6-10 من المرفق الرابع لخطة العمل الشاملة المشتركة.

خامسا - الشفافية والتوعية والتوجيه

27 - بصفتي ميسِّرة مجلس الأمن، أنا على وعي متزايد بالبيئة الصعبة التي تواجهها "صيغة القرار 2231". ومع ذلك، أظل ملتزمة التزاما راسخا بخطة العمل الشاملة المشتركة بصيغتها التي أقرها المجلس في قراره 2231 (2015).

28 - وبصفتي ميسِّرة، أواصل التركيز على تيسير تنفيذ القرار 2231 (2015) وتعزيزه وتشجيعه، بما في ذلك الدعوة إلى الاستخدام الكامل لقناة المشتريات. وأحث جميع الدول الأعضاء على مواصلة الانخراط في الحوار وعلى الاعتراف بأهمية خطة العمل بوصفها اتفاقا متعدد الأطراف في مجال عدم الانتشار النووي.

29 - وتواصل الأمانة العامة، على النحو المطلوب في المذكرة المشار إليها في الفقرة 1 من هذا التقرير (S/2016/44)، التوعيةَ بالقرار 2231 (2015) من خلال ما تقوم به من أنشطة للتوعية. ولا يزال الموقع الشبكي المخصص للقرار يوفر معلومات محدّثة ذات صلة بالقرار، وهو موقع تتولى الأمانة العامة أيضا إدارته وتحديثه بانتظام من خلال شعبة شؤون مجلس الأمن التابعة لإدارة الشؤون السياسية وبناء السلام.

30 - ولدى إعداد هذا التقرير، عُقدت مشاورات ثنائية عديدة مع الدول الأعضاء وممثليها، بما فيها جمهورية إيران الإسلامية، لمناقشة القضايا ذات الصلة بتنفيذ القرار 2231 (2015). وبصفتي ميسّرة، أواصل الدعوة إلى اتخاذ مجلس الأمن مواقف جماعية إزاء مسائل السلام والأمن الدوليين.

31 - وأشجع أيضا المجتمع الدولي على العمل وفقا للفقرة 2 من القرار 2231 (2015) التي يهيب فيها المجلس بجميع الدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية والمنظمات الدولية إلى اتخاذ كل الإجراءات المناسبة لتقديم كامل الدعم لتنفيذ خطة العمل الشاملة المشتركة.